

وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ في شأن سجل المستوردين :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٨٢ باللائحة التنفيذية للقانون

رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ المشار إليه :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات :

قرر :

(المادة الأولى)

يشطب قيد شركة أوراسكوم للإنشاء والصناعة (ش. م. م) من سجل المستوردين

رقم (١٤٣٢) لفقدها شرطًا من شروط القيد بالسجل بتملك الأجانب نسبة من أسهمها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

٢٠٠٣/٤/٢١

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى